

## (٢١) باب فيه شرح أمور النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام في أنفسهم والرد على من غلا بجهلهم ما لم يعرفوا من معنى أقاويلهم

(١) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الرَّبِيعِ الْوَرَّاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ صَبَاحِ الْمَدَائِنِيِّ عَنِ الْمُفَضَّلِ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَجَاءَهُ هَذَا الْجَوَابُ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

أما بعد، فإني أوصيك ونفسي بتقوى الله وطاعته فإن من التقوى الطاعة والورع والتواضع لله والطمأنينة والاجتهاد له والأخذ بأمره والنصيحة لرسوله والمسارة في مرضاته واجتناب ما نهى عنه فإنه من يتق الله فقد أحرز نفسه من النار بإذن الله وأصاب الخير كله في الدنيا والآخرة ومن أمر بالتقوى فقد أبلغ الموعدة جعلنا الله من المتقين برحمته.

جاءني كتابك فقرأته وفهمت الذي فيه فحمدت الله على سلامتك وعافية الله إياك ألبسنا الله وإياك عافيته في الدنيا والآخرة. كتبت تذكر أنّ قوماً أنا أعرفهم كان أعجبك نحوهم وشأنهم وأنتك أبلغت فيهم أموراً تروى عنهم كرهتها لهم ولم ترّ بهم إلا طريقاً حسناً وورعاً وتخشعاً وبلغك أنهم يزعمون أن الدين إنما هو معرفة الرجال ثم بعد ذلك إذا عرفتهم فاعمل ما شئت وذكرت أنك قد عرفت أنّ أصل الدين معرفة الرجال فوفقك الله وذكرت أنه بلغك أنهم يزعمون أن الصلاة والزكاة وصوم شهر رمضان والحج والعمرة والمسجد الحرام والبيت الحرام والمشعر الحرام والشهر الحرام هو رجل وأن الطهر والاعتسال من الجنابة هو رجل وكل فريضة افترضها الله على عباده هو رجل وأنهم ذكروا ذلك بزعمهم أن من عرف ذلك الرجل فقد اكتفى بعلمه به من غير عمل وقد صلّى وأتى الزكاة وصام وحجّ واعتمر واغتسل من الجنابة وتطهر وعظّم حرّمات الله

والشهر الحرام والمسجد الحرام والبيت الحرام، وأنهم ذكروا أن من عرف هذا بعينه وبحدّه وثبت في قلبه جاز له أن يتهاون فليس عليه أن يجتهد في العمل وزعموا أنهم إذا عرفوا ذلك الرجل فقد قبلت منهم هذه الحدود لوقتها وإن هم لم يعملوا بها، وأنه بلغك أنهم يزعمون أن الفواحش التي نهى الله عنها: الخمر والميسر والربا والدم والميتة ولحم الخنزير هو رجل وذكروا أن ما حرّم الله من نكاح الأمهات والبنات والعمّات والخالات وبنات الأخ وبنات الأخت وما حرّم على المؤمنين من النساء فما حرّم الله إنما عني بذلك نكاح نساء النبي ﷺ وما سوى ذلك مباح كلّه وذكرت أنه بلغك أنهم يترادفون المرأة الواحدة ويشهدون بعضهم لبعض بالزور ويزعمون أن لهذا ظهراً وبطناً يعرفونه فالظاهر يتناهون عنه يأخذون به مدافعة عنهم والباطن هو الذي يطلبون وبه أمروا بزعمهم وكتبت تذكر الذي عظم من ذلك عليك حين بلغك وكتبت تسألني عن قولهم في ذلك أحلال هو أم حرام وكتبت تسألني عن تفسير ذلك وأنا أبينه حتى لا تكون من ذلك في عمى ولا شبهة وقد كتبت إليك في كتابي هذا تفسير ما سألت عنه فاحفظه كله كما قال الله في كتابه ﴿وَتَعْبَاهَا أَذُنٌ وَاغِيَةٌ﴾ وأصفه لك بحلاله وأنفي عنك حرامه إن شاء الله كما وصفت ومعرّفك حتى تعرفه إن شاء الله فلا تنكره إن شاء الله ولا قوة إلا بالله والقوة لله جميعاً.

أخبرك أنه من كان يدين بهذه الصفة التي كتبت تسألني عنها فهو عندي مشرك بالله تبارك وتعالى بين الشرك لا شكّ فيه وأخبرك أن هذا القول كان من قوم سمعوا ما لم يعقلوه عن أهله ولم يعطوا فهم ذلك ولم يعرفوا حدود ما سمعوا فوضعوا حدود تلك الأشياء مقايسة برأيهم ومنتهى عقولهم ولم يضعوها على حدود ما أمروا كذباً وافتراءً على الله ورسوله ﷺ وجرأة على المعاصي فكفى بهذا لهم جهلاً ولو

أنهم وضعوها على حدودها التي حدت لهم وقبلوها لم يكن به بأس ولكنهم حرّفوها وتعذّوا وكذبوا وتهاونوا بأمر الله وطاعته ولكنني أخبرك أنّ الله حدّها بحدودها لئلا يتعدّى حدوده أحد ولو كان الأمر كما ذكروا لعذر الناس بجهلهم ما لم يعرفوا حدّ ما حدّ لهم ولكان المقصّر والمتعدّي حدود الله معذوراً ولكن جعلها حدوداً محدودة لا يتعدّاها إلا مشرك كافر ثم قال ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩] فأخبرك حقاً يقيناً أنّ الله تبارك وتعالى اختار الإسلام لنفسه ديناً ورضى من خلقه فلم يقبل من أحد إلا به وبه بعث أنبياءه ورسله ثم قال ﴿وَيَالَيْحَى أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَلَ﴾ [الإسراء: ١٠٥] فعليه وبه بعث أنبياءه ورسله ونبيه محمداً ﷺ فأصل الدين معرفة الرسل وولايتهم وأخبرك أن الله تعالى أحلّ حلالاً وحرّم حراماً إلى يوم القيامة: فمعرفة الرسل وولايتهم وطاعتهم هو الحلال فالمحلّل ما أحلّوا والمحرّم ما حرّموا وهم أصله ومنهم الفروع الحلال وذلك سعيهم ومن فروعهم أمرهم شيعتهم بالحلال وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم شهر رمضان وحجّ البيت والعمرة وتعظيم حرّات الله وشعائره ومشاعره وتعظيم البيت الحرام والمسجد الحرام والشهر الحرام والطهور والاعتسال من الجنابة ومكارم الأخلاق ومحاسنها وجميع البرّ. ثم ذكر بعد ذلك فقال في كتابه ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠] فعدّوهم الحرام المحرّم وأولياؤهم الداخلون في أمرهم إلى يوم القيامة، فهم الفواحش ما ظهر منها وما بطن والخمر والميسر والزنا والرّبا والدم والميتة ولحم الخنزير فهم الحرام المحرّم وأصل كل حرام وهم الشرّ وأصل كل شرّ ومنهم فروع الشرّ كله ومن ذلك الفروع الحرام واستحلّاهم إياها ومن فروعهم تكذيب الأنبياء وجحود الأوصياء

وركوب الفواحش: الزنا والسرقه وشرب الخمر والمسكر وأكل مال اليتيم والربا والخذعة والخيانة وركوب المحارم كلها وانتهاك المعاصي وإنما يأمر الله بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى فالأنبياء وأوصياؤهم العدل والإحسان، وإيتاء ذي القربى يعني مودة ذي القربى وابتغاء طاعتهم وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى وهم أعداء الأنبياء وأوصياء الأنبياء وهم المنهية عن مودتهم وطاعتهم يعظكم بهذه لعلكم تذكرون. وأخبرك أني لو قلت لك إن الفاحشة والخمر والميسر والزنا والميتة والدم ولحم الخنزير هو رجل وأنا أعلم أن الله قد حرّم هذا الأصل وحرّم فرعه ونهى عنه وجعل ولايته كمن عبد من دون الله وثناً وشركاً ومن دعا إلى عبادة نفسه فهو كفرعون إذ قال أنا ربكم الأعلى فهذا كله على وجه إن شئت قلت هو رجل وهو إلى جهنم ومن شايعه على ذلك فإنهم مثل قول الله ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ﴾ [البقرة: ١٧٣] لصدقت. ثم لو أني قلت إنه فلان ذلك كله لصدقت، إن فلاناً هو المعبود المتعدّي حدود الله التي نهى عنها أن تتعدى. ثم إنني أخبرك أن الدين وأصل الدين هو رجل وذلك الرجل هو اليقين وهو الإيمان وهو إمام أمته وأهل زمانه فمن عرفه عرف الله ودينه ومن أنكره أنكر الله ودينه ومن جهله جهل الله ودينه ولا يعرف الله ودينه وحدوده وشرائعه بغير ذلك الإمام كذلك جرى بأن معرفة الرجال دين الله. والمعرفة على وجهين: معرفة ثابتة على بصيرة يعرف بها دين الله ويوصل بها إلى معرفة الله فهذه المعرفة الباطنة الثابتة بعينها الموجبة حقها المستوجب أهلها عليها الشكر لله التي من عليهم بها من الله يمن به على من يشاء مع المعرفة الظاهرة ومعرفة في الظاهر فأهل المعرفة في الظاهر الذين علموا أمرنا بالحق على غير علم لا تلحق بأهل المعرفة في الباطن على بصيرتهم ولا يصلون بتلك المعرفة المقصورة

إلى حق معرفة الله كما قال في كتابه ﴿وَلَا يَمَلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الشَّفَعَةَ إِلَّا مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٦] فمن شهد شهادة الحق لا يعقد عليه قلبه ولا يبصر ما تكلم به لا يثاب عليه مثل ثواب من عقد عليه قلبه على بصيرة فيه. كذلك من تكلم بجور لا يعقد عليه قلبه لا يعاقب عليه عقوبة من عقد عليه قلبه وثبت على بصيرة. فقد عرفت كيف كان حال رجال أهل المعرفة في الظاهر والإقرار بالحق على غير علم في قديم الدهر وحديثه إلى أن انتهى الأمر إلى نبي الله وبعده إلى من صار وإلى من انتهت إليه معرفتهم وإنما عرفوا بمعرفة أعمالهم ودينهم الذي دان الله به المحسن بإحسانه والمسيء بإساءته وقد يقال إنه من دخل في هذا الأمر بغير يقين ولا بصيرة. خرج منه كما دخل فيه رزقنا الله وإياك معرفة ثابتة على بصيرة وأخبرك أنني لو قلت إن الصلاة والزكاة وصوم شهر رمضان والحج والعمرة والمسجد الحرام والبيت الحرام والمشعر الحرام والطهور والاعتسال من الجنابة وكل فريضة كان ذلك هو النبي الذي جاء به من عند ربّه لصدقت لأن ذلك كله إنما يعرف بالنبي ولولا معرفة ذلك النبي والإيمان به والتسليم له ما عُرف ذلك فذلك من من الله على من يمتن عليه ولولا ذلك لم يعرف شيئاً من هذا فهذا كله ذلك النبي وأصله وهو فرعه وهو دعائي إليه ودلّني عليه وعرفني وأمرني به وأوجب عليّ له الطاعة فيما أمرني به لا يسعني جهله وكيف يسعني جهل من هو فيما بيني وبين الله وكيف يستقيم لي لولا أنني أصف أن ديني هو الذي أتاني به ذلك النبي أن أصف أن الدين غيره؟ وكيف لا يكون ذلك معرفة الرجل وإنما هو الذي جاء به عن الله؟ وإنما أنكر الدين من أنكره بأن قالوا ﴿أَبَعَثَ اللَّهُ بُشْرًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٤] ثم قالوا ﴿أَبَشْرٌ يَهْدُونَنَا﴾ [التغابن: ٦] فكفروا بذلك الرجل وكذبوا به وقالوا

﴿لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ﴾ [الأنعام: ٨] فقال ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ﴾ [الأنعام: ٩١] ثم قال في آية أخرى ﴿وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكًا لَقُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ﴾ (٨) ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا﴾ [الأنعام: ٨-٩] إن الله تبارك وتعالى إنما أحب أن يعرف بالرجال وأن يطاع بطاعتهم فجعلهم سبيله ووجهه الذي يؤتى منه لا يقبل الله من العباد غير ذلك ﴿لَا يُسْتَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْتَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣] فقال فيمن أوجب من محبته لذلك ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النساء: ٨٠] فمن قال لك إن هذه الفريضة كلها إنما هي رجل وهو يعرف حد ما يتكلم به فقد صدق ومن قال على الصفة التي ذكرت بغير الطاعة فلا يغني التمسك في الأصل بترك الفروع كما لا تغني شهادة أن لا إله إلا الله بترك شهادة أن محمداً رسول الله ﷺ ولم يبعث الله نبياً قط إلا بالبر والعدل والمكارم ومحاسن الأعمال والنهي عن الفواحش ما ظهر منها وما بطن فالباطن منه ولاية أهل الباطن والظاهر منه فروعهم ولم يبعث الله نبياً قط يدعو إلى معرفة ليس معها طاعة في أمر ونهي فإنما يقبل الله من العباد العمل بالفرائض التي افترضها الله على حدودها مع معرفة من جاءهم به من عنده ودعاهم إليه فأول ذلك معرفة من دعا إليه ثم طاعته فيما يقربه بمن الطاعة له وأنه من عرف أطاع، ومن أطاع حرّم الحرام ظاهره وباطنه ولا يكون تحريم الباطن واستحلال الظاهر إنما حرّم الظاهر بالباطن والباطن بالظاهر معاً جميعاً ولا يكون الأصل والفروع وباطن الحرام حرام وظاهره حلال ولا يحرم الباطن ويستحل الظاهر وكذلك لا يستقيم أن يعرف صلاة الباطن ولا يعرف صلاة الظاهر ولا الزكاة ولا الصوم ولا الحج ولا العمرة ولا المسجد الحرام وجميع حرّات الله وشعائره وأن تترك لمعرفة الباطن لأن بطنه ظهره ولا يستقيم أن تترك واحدة منها إذا كان الباطن

حراماً خبيثاً فالظاهر منه إنما يشبهه الباطن بالظاهر فمن زعم أن ذلك إنما هي المعرفة وأنه إذا عرف اكتفى بغير طاعة فقد كذب وأشرك وذاك لم يعرف ولم يطع وإنما قيل اعرف وأعمل ما شئت من الخير فإنه لا يقبل ذلك منك بغير معرفة فإذا عرفت فأعمل لنفسك ما شئت من الطاعة قل أو كثر فإنه مقبول منك.

أخبرك أن من عرف أطاع، إذا عرف صلى وصام واعتمر وعظم حرمات الله كلها ولم يدع منها شيئاً وعمل بالبر كله ومكارم الأخلاق كلها وتجنب سيئها وكل ذلك هو النبي والنبي أصله وهو أصل هذا كله لأنه جاء به ودلّ عليه وأمر به ولا يقبل من أحد شيئاً منه إلا به. ومن عرف اجتنب الكبائر وحرّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن وحرّم المحارم كلها لأن بمعرفة النبي وبطاعته دخل فيما دخل فيه النبي وخرج مما خرج منه النبي ومن زعم أنه يحلّل الحلال ويحرّم الحرام بغير معرفة النبي لم يحلّل الله حلالاً ولم يحرم له حراماً وأنه من صلى وزكى وحجّ واعتمر فعل ذلك كله بغير معرفة من افترض الله عليه طاعته لم يقبل منه شيئاً من ذلك ولم يصل ولم يصم ولم يرك ولم يحجّ ولم يعتمر ولم يغتسل من الجنابة ولم يتطهر ولم يحرم لله حراماً ولم يحلّل الله حلالاً ليس له صلاة وإن ركع وسجد ولا له زكاة وإن أخرج لكل أربعين درهماً درهماً، ومن عرفه وأخذ عنه أطاع الله. وأما ما ذكرت أنهم يستحلّون نكاح ذوات الأرحام التي حرّم الله في كتابه فإنهم زعموا أنه إنما حرّم علينا بذلك نكاح نساء النبي ﷺ فإن أحق ما بدأ به تعظيم حقّ الله وكرامته وكرامة رسوله وتعظيم شأنه وما حرّم الله على تابعيه من نكاح نسائه من بعده قوله ﴿وَمَا كَانَتْ لَكُمْ أَنْ تُوَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُمْ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٣] وقال الله تبارك وتعالى ﴿أَلَيْسَ

أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴿٦﴾ [الأحزاب: ٦] وهو أب لهم ثم قال ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٢٢] فمن حرّم نساء النبي ﷺ لتحريم الله ذلك فقد حرم ما حرّم الله في كتابه من الأمهات والبنات والأخوات والعمّات والخالات وبنات الأخ وبنات الأخت وما حرّم الله من الرضاعة لأنّ تحريم ذلك كتحرّيم نساء النبي ﷺ فمن حرم ما حرم الله من الأمهات والبنات والأخوات والعمّات من نكاح نساء النبي ﷺ واستحلّ ما حرّم الله من نكاح [سائر] (١) ما حرّم الله فقد أشرك إذا اتخذ ذلك ديناً. وأما ما ذكرت أنّ الشيعة يترادفون المرأة الواحدة فأعوذ بالله أن يكون ذلك من دين الله ورسوله إنما دينه أن يحلّ ما أحلّ الله ويحرّم ما حرّم الله. وإنّ ممّا أحلّ الله المتعة من النساء في كتابه، والمتعة في الحجّ، أحلّهما ثم لم يحرمهما فإذا أراد الرجل المسلم أن يتمتع من المرأة فعلى كتاب الله وسنته نكاح غير سفاح تراضياً على ما أحبّبا من الأجر والأجل كما قال الله ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ، مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ، مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾ [النساء: ٢٤] إنّهما أحبّبا أن يمدّا في الأجل على ذلك الأجر فأخر يوم من أجلهما قبل أن ينقضي الأجل قبل غروب الشمس مدّاً فيه وزادا في الأجل ما أحبّبا فإن مضى آخر يوم منه لم يصلح إلا بأمر مستقبل وليس بينهما عدّة إلا من سواه فإن أرادت سواه اعتدّت خمسة وأربعين يوماً وليس بينهما ميراث ثم إن شاءت تمتعت من آخر فهذا حلال لهما إلى يوم القيامة إن هي شاءت من سبعة وإن هي شاءت من عشرين ما بقيت في الدنيا كل هذا حلال لهما على حدود الله ومن يتعدّد حدود الله فقد ظلم نفسه. وإذا أردت المتعة في الحجّ فأحرم من العقيق واجعلها متعة فمتى ما قدمت طفت بالبيت واستلمت الحجر الأسود وفتحت به

(١) زيادة من البحار.



وختمت سبعة أشواط ثم تصلي ركعتين عند مقام إبراهيم ثم اخرج من البيت فاسع بين الصفا والمروة سبعة أشواط تفتح بالصفا وتختم بالمروة فإذا فعلت ذلك قصرت حتى إذا كان يوم التروية صنعت ما صنعت بالعقيق ثم أحرم بين الركن والمقام بالحج فلم تزل محرماً حتى تقف بالموقف ثم ترمي الجمرات وتذبح وتحلق وتحل وتغتسل ثم تزور البيت فإذا أنت فعلت ذلك فقد أحللت وهو قول الله ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْمَرْءِ إِلَى الْحَجِّ مَا اسْتَيسَّرَ مِنْ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦] أن تذبح.

وأما ما ذكرت أنهم يستحلون الشهادات بعضهم لبعض على غيرهم فإن ذلك ليس هو إلا قول الله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهْدَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ أَوْ ءَاخِرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ صَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصْبَحْتُمْ مَّصِيبَةُ الْمَوْتِ﴾ [المائدة: ١٠٦] إذا كان مسافراً وحضره الموت اثنان ذوا عدل من دينه فإن لم يجدوا فأخرا من ممن يقرأ القرآن من غير أهل ولايته ﴿تَحْسِبُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ يُفْقِسَانِ بِاللَّهِ إِنْ اَرْتَبْتُمْ لَا نُشْرِي بِهِ تَمَنَّا﴾ قليلاً ﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْأَيْمِينَ ﴿١٠٦﴾ فَإِنْ عُرِضَ عَنْهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَآخِرَانِ يُقِيمَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَادِينَ﴾ من أهل ولايته ﴿فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَدْنَا أَحَقَّ مِنْ شَهَدْتِهِمَا وَمَا عَدَدْتِنَا إِنَّا إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١٠٧﴾ ذَلِكَ أَدَّى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهٍ أَوْ يَخَافُونَ أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ آيْمَانِهِمْ وَأَتَقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا﴾ [المائدة: ١٠٦ - ١٠٨]. وكان رسول الله ﷺ يقضي بشهادة رجل واحد مع يمين المدعي ولا يبطل حق مسلم ولا يرد شهادة مؤمن فإذا أخذ يمين المدعي وشهادة الرجل قضى له بحقه وليس يعمل بهذا فإذا كان لرجل مسلم قبل آخر حق يجحده ولم يكن له شاهد غير واحد فإنه إذا رفعه إلى ولاية الجور أبطلوا حقه ولم يقضوا فيها بقضاء رسول الله ﷺ كان الحق في الجور أن لا يبطل حق رجل مسلم فيستخرج الله على يديه حق رجل مسلم ويأجره الله ويجيء عدلاً كان رسول الله ﷺ يعمل به.

وأما ما ذكرت في آخر كتابك أنهم يزعمون أن الله رب العالمين هو النبي وأنك شبّهت قولهم بقول الذين قالوا في عيسى ما قالوا فقد عرفت أنّ السنن والأمثال كائنة لم يكن شيء فيما مضى إلا سيكون مثله حتى لو كانت شاة برشاء كان ها هنا مثله واعلم أنه سيضلّ قوم بضلالة من كان قبلهم. كتبت تسألني عن مثل ذلك ما هو وما أرادوا به. أخبرك أن الله تبارك وتعالى هو خلق الخلق لا شريك له، له الخلق والأمر والدينا والآخرة وهو ربّ كل شيء وخالقه خلق الخلق وأحبّ أن يعرفوه بأنبيائه واحتجّ عليهم بهم فالنبي هو الدليل على الله عبد مخلوق مربوب اصطفاه لنفسه برسالته وأكرمه بها فجعله خليفته في خلقه ولسانه فيهم وأمينه عليهم وخازنه في السموات والأرضين قوله قول الله لا يقول على الله إلا الحقّ من أطاعه أطاع الله ومن عصاه عصى الله وهو مولى من كان الله ربّه ووليّه من أبى أن يقرّ له بالطاعة فقد أبى أن يقرّ لربّه بالطاعة وبالعبودية ومن أقرّ بطاعته أطاع الله وهداه فالنبي مولى الخلق جميعاً عرفوا ذلك أو أنكروه وهو الوالد المبرور فمن أحبّه وأطاعه فهو الولد البارّ ومجانب للكبائر. قد بينت لك ما سألتني عنه وقد علمت أنّ قوماً سمعوا صفتنا هذه فلم يعقلوها بل حرّفوها ووضعوها على غير حدودها على نحو ما قد بلغك وقد برئ الله ورسوله من قوم يستحلون بنا أعمالهم الخبيثة وقد رمانا الناس بها والله يحكم بيننا وبينهم فإنه يقول ﴿الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْفَافِكَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ ﴿٢٤﴾ ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ يوفيهم الله أعمالهم السيئة ﴿وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾ [النور: ٢٣ - ٢٥] وأما ما كتبت به ونحوه وتخوّفت أن يكون صفتهم من صفتها فقد أكرمه الله عن ذلك تعالى ربنا عما يقولون علواً كبيراً. صفتي هذه صفة صاحبنا التي وصفنا له وعنه أخذناه فجزاه الله عنا أفضل الجزاء فإنّ جزاءه على الله فتفهم

كتابي هذا والقوة لله.

(٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنِ حَفْصِ الْمُؤَذِّنِ قَالَ: كَتَبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَبِي الْخَطَّابِ: بَلِّغْنِي أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ الْخُمْسَ رَجُلٌ وَأَنَّ الزَّيْنَةَ رَجُلٌ وَأَنَّ الصَّلَاةَ رَجُلٌ وَأَنَّ الصَّوْمَ رَجُلٌ وَلَيْسَ كَمَا تَقُولُ نَحْنُ أَصْلُ الْخَيْرِ وَفُرُوعُهُ طَاعَةُ اللَّهِ وَعَدْوَانَا أَصْلُ الشَّرِّ وَفُرُوعُهُ مَعْصِيَةُ اللَّهِ، ثُمَّ كَتَبَ: كَيْفَ يَطَاعُ مَنْ لَا يُعْرَفُ وَكَيْفَ يُعْرَفُ مَنْ لَا يَطَاعُ؟

(٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا تَقُولُوا لِكُلِّ آيَةٍ هَذِهِ رَجُلٌ وَهَذِهِ رَجُلٌ مِنَ الْقُرْآنِ حَلَالٌ وَمِنْهُ حَرَامٌ وَمِنْهُ نَبَأٌ مَا قَبْلَكُمْ وَحَكْمٌ مَا بَيْنَكُمْ وَخَبْرٌ مَا بَعْدَكُمْ فَهَكَذَا هُوَ.

(٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ الْحَجَّالِ عَنِ حَبِيبِ الْخَثْعَمِيِّ قَالَ: ذَكَرْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا يَقُولُ أَبُو الْخَطَّابِ، فَقَالَ: أَذْكَرُ لِي بَعْضُ مَا يَقُولُ. قُلْتُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ﴾ [الزمر: ٤٥] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ يَقُولُ: إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ: فَلَانٌ وَفَلَانٌ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ قَالَ هَذَا فَهُوَ مُشْرِكٌ - ثَلَاثًا - أُنَا إِلَى اللَّهِ مِنْهُمْ بَرِيءٌ - ثَلَاثًا - بَلْ عَنَى اللَّهُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ بَلْ عَنَى اللَّهُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ وَأَخْبَرْتَهُ بِالْآيَةِ الَّتِي فِي حَمٍ ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ﴾ قَالَ: قُلْتُ يَعْنِي بِذَلِكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ قَالَ هَذَا فَهُوَ مُشْرِكٌ - ثَلَاثًا - أُنَا إِلَى اللَّهِ مِنْهُ بَرِيءٌ - ثَلَاثًا - بَلْ عَنَى بِذَلِكَ نَفْسَهُ، بَلْ عَنَى بِذَلِكَ نَفْسَهُ.

(٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بِنِ مُحَمَّدٍ بِنِ عَيْسَى عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ هِشَامٍ عَنِ